.

اخبرنا محمد قال اخبرنا عباد بن العوام قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال اذا اعتقت الامة وهي تحت حر خيرت .

اخبرنا محمد قال اخبرنا عباد بن العوام قال اخبرنا الحجاج عن الشعبي وابراهيم انهما قالا تخير الامة اذا اعتقت على الحر وعلى العبد وكانا يقولان ان كان طلاقا يملك الرجعة اعتدت عدة الحرة وان كان طلاقا لا يملك الرجعة اعتدت عدة الأمة اذا اعتقت وقد طلقت